

الذي خرج منه ومن الظهور ايضا شران ان الاخوة الخنفية المعاصرة والمناصرة فيسعمل الاخوة في
هذه الاثار من باب التعديل بالسبب عن المسبب ومن ذلك قوله تعالى انما المؤمنون اخوة هو خير
معناه الذي اي ليتمتعهم بعضا وقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن اخ المؤمن حتى يعنى الامن ولا
كانت الاخوة الخنفية متضمنة الى اعلا مراتب الشفهي واي مادون ذلك كالاخ بالاب والام
كانت الاخوة المجازية لذلك فالاخوة الناسية عن الاسلام هي المرتبة الدنيا من الاخوة المجازية
ثم انما كملت بالمواخاة التي شتمها النبي صلى الله عليه وسلم بمواخاته بين جماعة من الصحابة
ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام انه امر بفرقة بين كل واحد اياه على الحروف وبمعناه
ويضمره فصار المسلمان في هذه الاخوة الثانية في الاعلام مراتب الاخوة المجازية كما ان السلفين
في الاعلام مراتب الاخوة الخنفية فان في هذه الاخوة مستغادة من اصل الاسلام فان دين
الاسلام يقتضي المواخاة على كل من يهدى الامم الثاني موكله يمشي لا من اخر فكل من يمشي
لا من اخر لانه لا يستوي من وعده بالعرف من المسلمين ومن لم يقده فان الاخوة قد وجد
في وحد في حصة سنان الاسلام والمواخاة وهذه الاخوة هي التي امر بها في عدة ولا يشك
طلب الشايخ الوفا الجليل في حقه اعلا رتبة من طلب الجليل الذي لم يجد فيه فقد حقق طلب
التوكلين انما اصل الاسلام وفيها ما يبدى في حقه وفي ان هذا الغرض المتخذ من هذا الوعد
في حديثه عليه من الثواب على عد ومعاومته لقوله صلى الله عليه وسلم في من هم بحسنة
فلم يعلمها كتبت له حسنة ولا شك ان هذا الثواب عظيم ولذا ذكره كل من وعده بخير فان هذا
عليه عليه وعده بالاثاب على الغرض الملقى عن اصل الاسلام وانه اعلم

الملتقى

لي

لي امران فانظر اعجبها اليك فالظن بما اذا دخلت تزوجها **قوله** بارك الله في اهلك وبالك وفي رواية لا حاجة
لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة فالسوق بنى فيبغ **قوله** في حج الى السوق فيبغ واشترى في رواية
فاشترى وبيع في حج مجاسي من سمن وافط **قوله** فتزوج وفي رواية ثم تابع العدة ونسب الى السوق وفي
رواية فمكتنا ما سنا الله شديدا وعليه صفة وفي رواية وعليه صفة وفي رواية وعليه ورجع عن
وفي رواية وعليه ورجع عن خلوق وفي رواية ذى النبي صلى الله عليه وسلم يشاؤه العرس الوضوء
الواو والصاد المحجمة واخره تا هو في الاصل الاثر والردع به الهات فتزوج الاول ساكن الثاني هو انزاع الثمن
المراد بالصورة صفة الخلق والخلق طب يصنع من زعفران وغيره **قوله** اوليه ولو يشاء قال في
الفق ليست او هذه الامتناعية وانما هي للتفصيل والادبي رواية قبل قوله اوليه بارك الله في قال عبد الرحمن
قال دريستي وورعت حج الرجوت ان اصب ذهباً او فضة كانه سائر يذكرك الى اجابة الدعوة النبوية
ما يبارك الله به ويستغاد من السبا في طلب تلبية الولاية لمن بعد قال عياض واجمعوا على انه لا حد لانهما
واما اولها فذلك ومما تيسر اجاز والمستحب انما هي في حال الروع وقد تيسر على الموسر المشاة في قوما
وفي الحديث منقبة لسعد بن الربيع في اثاره على نفسه ما ذكر ولعبد الرحمن في تهمه عن النبي يستلزم
الحياة والمروءة احضانه ولو كان محتاجا اليه وفيه استحباب المواخاة وحسن الاثار من العتي الفقير
حتى ياحد روجتبه واستحباب رد من ذلك على من اشر به بما خلب في العادة من تكلف مثل ذلك فلو
تحقق انه لا يكلف حاز وفيه ان من ترك لفضده محج عن منه الله خيرا عنه وفيه استحباب التمسك ان
لا يغض على من يتغافل عن ذلك ما يلحق بمروءة مسلمة والبر اعلم

اسه

حديث اول الوقت رضوان الله تعالى وسبقنا قال ابن العربي روي عن ابي بكر الصديق انه قال رضوان
احب اليامن عفوهم قال العلماء لان رضوانه للحسين وعفو عن المخوفين وانه اعلم
حديث اورجيتي من امي يكون الي قد اوجوا **قوله** قد اوجوا قال في العتي اي فعلوا فعلا
ويجب لهم به الكنية وقال شيخنا زكريا لا يفسهم المغفرة والرحمة بما لهم الصالحة **قوله** لغز من مدينة
فيصر والسبع شيوخا يعني القسطنطينية قال المطلب في هذا الحديث منقبة لخواوية لانه اول من
البحر ويقتبه لوله بريد لا نه اول من غزا مدينة فيصر ويقتبه ابن النبي وان المنبر ما حاصله انه
لا يكثر من دخوله في ذلك العمور ان لا يخرج بديل خاص اذ لا يختلف اهل العلم ان قوله صلى الله عليه وسلم
مغفور لهم مشروطان بلون من اهل المغفرة حتى لو اريد واحد من اهلهم وذلك لم يدخل في ذلك
العمور انما قد ذكر ان المراد معصومين وحدهم من المغفرة فيه مشهور واما قول ابن المنبر في ذلك
التمتع مع الخبيث مردود لان بريدانه لم يباشر القتال فممكن انه كان امير ذلك الجيش بالاعتاق
وجوز بعضهم ان المراد بمدينة فيصر المدينة التي كان بها يوم قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الغفالة